الثواب والعقاب للعباد عند الإمام البدر الزركشي (ت:٧٩٤هـ) في كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع

دراسة عقدية مقارنة

Reward and punishment for the servants according to Imam Al-Badr Al-Zarkashi (died in 794 AH) in his book >Tashnif Al-Masama'a< in Jama AL Jauamya› , a comparative doctrinal study)

أ.م.د. مشتاق عماد عبدالعزيز الدوسري

Assist Prof. Dr. Mushtaq Emad Abdel Aziz Al-Dossary

رئيس قسم الدعوة والخطابة والفكر الانبار

العراق - الأنبار - الرمادي

(mush85tak@gmail.com)

الملخص

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد: فإنَّ مسألة الثواب والعقاب للعباد قد شغلت العلماء والمفكرين قديماً وحديثاً؛ وذلك لأنها من أكثر المسائل العقدية ارتباطاً بالواقع، فهي قضية مهمة معنية بعلاقة الله تعالى بالإنسان، وهل يثيب الله العباد بفضله من غير عوض، ويعاقبهم بعدله، أو يجب عليه ذلك عقلاً، وما علة الوجوب، فمن أجل ذلك درست في هذا البحث مسألة (الثواب والعقاب للعباد عند الإمام البدر الزركشي(ت: ٧٩٤هـ) في كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع دراسة عقدية مقارنة)؛ لبيان رأي الإمام الزركشي فيها، وكانت منهجيتي في كتابة البحث؛ المنهجية العلمية الأكاديمية المعتمدة في الجامعات والكليات، واقتضت طبيعة البحث أن تنقسم بعد هذه المقدمة إلى مطلبين وخاتمة، خصصت الأول منهما لحياة الإمام الزركشي الشخصية والعلمية، وكان المطلب الثاني لدراسة الثواب والعقاب للعباد ورأي الزركشي فيهما، وأما الخاتمة فتوصلت فيها إلى أنَّ البدر الزركشي أشعري العقيدة، فقال في هذه المسألة: إنَّ الله يثيب عباده بفضله من غير عوض، ويعاقب بعدله، ولا يوجب عليه العقل شيء، وأنَّ المعتزلة وقعوا في نقص في حق الله تعالى عندما أوجبوا عليه حق لغيره، وأنهم أخطأوا في فهمهم للنصوص وتحميلها ما لا تحتمل، وليس الطاعة علة الثواب، ولا المعصية علة العقاب، وهو ما عليه أهل السنة والجماعة ممثلة بالسادة الأشاعرة رحمهم الله، ووافقهم الإمام البدر الزركشي في ذلك كله.

وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

Abstract

Praise be to Allah، Lord of the worlds، and prayers and peace be upon our prophet Muhammad، all his family and companions.

And yet: The issue of reward and punishment for the servants has preoccupied scholars and thinkers، past and present ; This is because it is one of the most doctrinal issues related to reality، as it is an important issue concerned with the relationship of Allah Almighty with man، and whether He rewards the servants with His grace without compensation، and punishes them with His justice، or does he have to do so rationally، and what is the reason for the obligation، for that reason I studied in this research the issue of (reward And the punishment for the servants according to Imam Al-Badr Al-Zarkashi (T: ٧٩٤ AH) in his book >Tashnif Al-Masma'a< in Jama AL Jauamya'، a comparative doctrinal study); To clarify the opinion of Imam Al-Zarkashi in it، and my methodology in writing the research was; The academic methodology adopted in universities and colleges، and the nature of the research necessitated that it be divided after this introduction into two demands and a conclusion، the first of which was devoted to the personal and scientific life of Imam Al-Zarkashi، and the second requirement was to study the reward and punishment for the servants and Al-Zarkashi's opinion on them. He said on this issue: Allah rewards His servants with His grace without compensation، and punishes with His justice، and reason does not obligate him anything، and that the Mu'tazilites fell into a deficiency in the right of Allah when they obliged him to have the right of others، and that they erred in their understanding of the texts and their interpretation of what is unbearable، and obedience isn't the cause of reward، and disobedience is not the cause of punishment، which is what Ahl al-Sunnah wal-Jama'ah are represented by the Ash'ari Masters، may Allah have mercy on them، and Imam al-Badr al-Zarkashi agreed with them in all of that.

May Allah's peace and blessings be upon our prophet Muhammad، his family and companions.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على سيدنا محمد الأمين المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آل بيت النبي r الأَطهار، وأَزواجه أُمهات المؤمنين، ورضي الله عن الخلفاء الراشدين، والصحابة الأخيار والتابعين، ومن تبعهم وسار على نهجم إِلى يوم الدين.

وبعد: فإنَّ مسألة الثواب والعقاب للعباد قد شغلت العلماء والمفكرين قديماً وحديثاً؛ وذلك لأنها من أكثر المسائل العقدية ارتباطاً بالواقع، فهي قضية مهمة معنية بعلاقة الله تعالى بالإنسان، وهل يثيب الله العباد بفضله من غير عوض، ويعاقبهم بعدله، أو يجب عليه ذلك عقلاً، وما علة الوجوب، وهل يستمر العقاب على عصاة المسلمين كالكفار، وهل يعذب الله الطائع ويثيب العاصي، فمن أجل ذلك شغل البدر الزركشي فكره في هذه القضية، ومكنه الله من الذود عن العقيدة الإسلامية، وحمل راية لوائها، لتبقى صافية خالدة حتى قيام الساعة، فقصدت كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع؛ لأدرس هذه المسألة المهمة من مسائل العقيدة عند المتكلمين؛ لبيان رأي البدر الزركشي فيها، هذا وقد كانت منهجيتي في كتابة البحث، المنهجية العلمية الأكاديمية المعتمدة في الجامعات والكليات، ودراستي فيها مقارنة.

وقد أسميت هذا البحث (الثواب والعقاب للعباد عند الإمام البدر الزركشي(٧٩٤ه) في كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع- دراسة عقدية مقارنة)، وعمدت إلى اختصار حياة الامام الزركشي في ثنايا هذا البحث لكثرة الكتابات عن حياته وقد استفدت من بعضها في حياته، ولم أعرِّف بالصحابة والتابعين لشهرتهم.

واقتضت طبيعة البحث أن تنقسم بعد هذه المقدمة إلى مطلبين وخاتمة، خصصت الأول منهما لحياة الإمام الزركشي الشخصية والعلمية، وكان

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

المطلب الثاني لدراسة الثواب والعقاب للعباد ورأي الزركشي فيهما، وأما الخاتمة: فقد كانت خلاصة مختصرة للبحث مع أهم الاستنتاجات التي توصلت إليها.

ولا أدعي الإحاطة والكمال، بل هو عمل من عمل بني آدم، يعتريه القصور والنقص والزلل والخطأ والنسيان، فما كان من صواب فمن فضل الله وحده، وما كان خطأ من أَو زللٍ، فمن نفسي والشيطان.

وصلِّ اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المطلب الأول
التعريف بالإمام الزركشي

أولاً: اسمه ونسبه: محمد بن عبد الله بن بهادر[١]، وذكرت بعض التراجم: أنَّ اسمه محمد بن بهادر بن عبد الله[٢]، والصواب هو الأول؛ كما أثبته الإمام الزركشي بخط يده في بداية مقدمة مؤلفه البحر المحيط[٣].

ثانياً: كنيته: يكنى الإمام الزركشي، بأبي عبد الله [٤].

(١) ينظر: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي، (ت٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر،١٢/١٣٤، وحسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط : ١، ١٣٨٧ هـ - ١٩٦٧م،١/٤٣٧.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة(ت٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧، ط:١، ٣/١٦٧، والنجوم الزاهرة، للأتابكي، ١٢/١٣٤، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن أحمد بن محمد العكري العماد الحنبلي،(ت:١٠٨٩هـ)، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ، : ط:١،٦/٣٣٥.

(٣) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط:١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م،١ /٣.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي

ثالثاً: لقبه: لقّب الإمام الزركشي بألقاب عدة؛ منها: بدر الدين، والشافعي؛ نسبة لمذهب الإمام محمد بن إدريس الشافعي [١]، والتركي؛ لأنَّ أصول آبائه من الأتراك [٢]، والمصري؛ لأنه مصري المولد [٣]، والمنهاجي؛ لأنه حفظ منهاج الطالبين للإمام النووي[٤]، والزركشي[٥]؛ لأنه في صغره تعلم صنعة الزركش [٦]، ولقب بالمصنف؛ لكثرة تصانيفه [٧].

رابعاً: ولادته: اتفقت المصادر التي ترجمت للإمام بدر الدين الزركشي

شهبة، ١٦٧/٣، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية – صيدر أباد، الهند – ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م، ط: ٢ ،١٣٣/٥، والنجوم الزاهرة، للأتابكي، ١٣٤/١٢، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٥/٦ .

(١) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ١٦٧/٣، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٥/٦، والأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، (ت:١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط: ١٥، ٢٠٠٢م، ٢٨٦/٦.

(٢) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ١٣٣/٥.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة،١٦٧/٣، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر ١٣٣/٥، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٥/٦.

(٤) ينظر: النجوم الزاهرة، للاتابكي، ١٣٤/١٢.

(٥) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ١٣٤/٥، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٥/٦، والأعلام، للزركلي، ٢٨٦/٦.

(٦) والزركش: هو تزيين الحرير بخيوط الذهب والفضة، يقال زركش الثوب: أي رقشه بالفضة، فالمزركش هو المطرز. ينظر: تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزِي (ت: ١٣٠٠هـ) نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي وجمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط:١، ١٩٧٩ – ٢٠٠٠ م، ٣١٥/٥.

(٧) ينظر: النجوم الزاهرة، للاتابكي، ١٣٤/١٢، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٥/٦ .

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

رحمه الله تعالى على أنَّه ولد في مصر عام **٧٤٥**هـ الموافق لعام **١٣٤٤**م دون ذكر لليوم والتاريخ تحديداً[١].

خامساً: نشأته وأسرته: نشأ في ظل أسرة فقيرة لم تكن ذات شهرة في الأوساط الاجتماعية، وقد ترعرع بين كنف عائلته البسيطة، ولكن شاء الله تعالى أن يتوجه الإمام الزركشي إلى مراكز العلم في مصر آنذاك تاركًا وراءه صنعة أبيه وهي الزركش، فبدأ اشتغاله بطلب العلم، وتفرَّغ له حتى أصبح من أعلام عصره، وأفراد دهره [٢] .

سادساً: طلبه للعلم ورحلاته: إنَّ الله تعالى إذا أراد بعبد خيراً وفقه ويسر له طرق الخير، وإنَّ من أعظم تلك الطرق الموصلة إلى الفلاح في الدارين هو طريق طلب العلم والسعي لتحصيله، وكان الإمام البدر الزركشي من جملة هؤلاء الموفقين، إذ كانت همته عالية، وطموحه فذاً، أذ أقبل منذ صغره على العلم، فلازم الشيوخ وأسند ركبتيه إليهم، وعايش الكتب، وتردد على أسواقها، وكان لا يستطيع شراءها، وإنما يطالع ما أعجبه في الحانوت، فينقل مبتغاه منها على ورق ليدونه في مصنفاته[٣].

فأخذ العلم عن شيوخ عصره حتى حفظ كتباً كثيرة، وسمع الحديث، فحظي بمكانة رفيعة حتى اشتهر أمره، وبانت أهليته ومكانته، وذاع صيته وهو في أول الشباب، حتى أنه استعار من شيخه البلقيني نسخته من الروضة مجلداً مجلداً، فعلق على الهوامش من الفرائد، وجمع حواشي الروضة المذكور عام **٧٦٩**ه وعمره آنذاك **٢٤** عاماً فقط، وعدَّه العلماء بأنه أول من جمع الحواشي للحافظ البلقيني بخط يده، وعرف

(١) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، **٣ /١٦٧**، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، **٥/١٣٣**، وشذرات الذهب، لابن العماد، **٦/٣٣٥**.
(٢) ينظر: المصادر نفسها.
(٣) ينظر: الدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني، **٥/١٣٤**.

بالزهد والتواضع والورع والانصراف عن الدنيا، والرضى بالقليل من المال[١].

وقد رحل الإمام الزركشي إلى مراكز العلم المشهورة في عصره، إذ كانت الرحلة الأولى من مصر إلى دمشق، ثم كانت الثانية من دمشق إلى حلب، وقد نهل من كبار علمائها الذين يشار إليهم بالعلم والمعرفة والزهد والورع، وبعد رجوعه إلى القاهرة انقطع عن الناس، واعتكف في بيته لا يتردد إلى أحد إلا إلى سوق الكتب، يطالع فيها طوال النهار، يدون ويعلق ما يعجبه ثم يمسي إلى بيته، حتى اشتهر في كثير من العلوم[٢].

سابعاً: شيوخه: تتلمذ الإمام البدر الزركشي على عدد من شيوخ عصره الأكابر، فأناروا له الطريق، واستقى من ينابيعهم الكريمة علمه، ويظهر أنَّ لهم أثراً واضحاً في حياته العلمية، وسأذكر ثلاثة منهم فقط مرتبين حسب تسلسل وفياتهم:

١- الحافظ مغلطاي الحنفي، وهو الحافظ علاء الدين مغلطاي بن قليج بن عبد الله بن الجكري الحنفي المصري، تركي الأصل، ولد عام (٦٨٩هـ)، كان إماماً حافظاً بارعاً بفنون الحديث، علامة في الأنساب، وله مصنفات كثيرة؛ منها شرح البخاري، وشرح سنن ابن ماجه، والواضح المبين فيمن مات من المحبين، توفي عام (٧٦٢هـ)[٣].

٢- جمال الدين الإسنوي، أبو محمد عبد الرحيم بن الحسن القرشي الأموي

(١) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م،٣/٣٥٤، والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني، ٥/١٣٤-١٣٥.

(٢) ينظر: السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي،٣/٣٥٤، والدرر الكامنة، لابن حجر العسقلاني، ٥/١٣٤-١٣٥.

(٣) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ٦/١١٦، والنجوم الزاهرة، للاتابكي، ٩/١١، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٦/١٩٧.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

المصري الشافعي، الإمام العلامة منقح الألفاظ ومحقق المعاني، الفقيه، ولد بإسنا في رجب عام (٧٠٤هـ)، وله مصنفات عدة؛ منها شرح المنهاج للبيضاوي، وكافي المحتاج في شرح منهاج النووي في ثلاثة مجلدات، وصل فيه إلى باب المساقاة، أكمله تلميذه الزركشي وطبقات الشافعية، توفي عام (٧٧٢هـ) [١].

٣- الحافظ ابن كثير، وهو إسماعيل بن كثير بن ضوء بن كثير عماد الدين أبو الفداء الإمام المفسر المحدث المؤرخ الذي تغنيي شهرته عن التحدث عنه، ولد عام(٧٠١هـ)، وله مصنفات كثيرة في أغلب العلوم؛ منها تفسير القرآن العظيم، والبداية والنهاية في التأريخ والنهاية في الفتن والملاحم، توفي عام (٧٧٤هـ) [٢] .

خامساً: تلاميذه: استطاع الإمام الزركشي بجهوده العلمية الواسعة وأخلاقه الكريمة، وطريقته المثلى في التدريس، أن يلفت نظر طلاب العلم، فحرصوا على الأخذ منه والتتلمذ على يديه، فمن كانت هذه سماته يكثر تلامذته والآخذون منه، وعليه سأقتصر على ذكر أبرز ثلاثة من تلاميذه حسب تسلسل وفياتهم:

١- كمال الدين الشُّمُنِّي، هو محمد بن حسن بن محمد بن خلف الله الشُّمُنِّي، الأسكندري المالكي كمال الدين، والشمني نسبة إلى شمنة؛ وهي مزرعة بباب قسطنطينية، قيل ولد عام بضع

(١) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٣/٩٨-١٠٠، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ٣/١٤٨، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٦/٢٢٣، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، (ت١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت، ١/٣٥٣.

(٢) ينظر: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ١/٤٤٥، والنجوم الزاهرة، للاتابكي، ١١/١٢٣، والبدر الطالع، للشوكاني، ١/١٥٣.

وستين وسبعمائة، اشتغل بالعلم في بلده، ومهر حتى صار عالماً، ثم قدم القاهرة، وتقدم في الحديث وصنف فيه، وتخرج بالبدر الزركشي والزين العراقي، ونظم الشعر الحسن، ثم استوطن القاهرة، توفي عام (٨٢١هـ) [١] .

٢- نجم الدين ابن حجي، هو أبو الفتوح عمر بن حجي بن موسى بن أحمد السعدي الحسباني الأصل الدمشقي الشافعي، ولد عام (٧٦٧هـ)، كان حاكماً صارماً مقداماً رئيساً فاضلاً ذا حرمة وإحسان لأهل العلم والخير، توفي عام(٨٣٠هـ) [٢].

٣- شمس الدين البرماوي، هو شيخ الإسلام العلامة شمس الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الدائم بن موسى بن عبدالدائم العسقلاني الأصل، البرماوي المصري، ولد عام (٧٦٣هـ)، ولازم الإمام الزركشي وتمهر به، وله الألفية في الأصول وشرحها، وشرح خطبة المنهاج للنووي، توفي عام (٨٣١هـ) [٣] .

ثامناً: مؤلفاته ومصنفاته: لقد كان الإمام الزركشي من العلماء البارزين في التأليف والتصنيف، ولذلك لقب بالمصنف، إذ اشتملت مؤلفاته فنون متعددة؛ كالفقه، والأصول، والحديث، والتوحيد، والمنطق، والحكمة، وغير

(١) ينظر: شذرات الذهب، لابن العماد، ٧/ ١٥١.

(٢) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٤/ ٩٥، والسلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي،١، ٧/ ١٦٥، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٧/ ١٩٣، والضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت:٩٠٢هـ)، دار منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ٦/ ٧٨.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٤/ ١٠١، والنجوم الزاهرة، للاتابكي، ١٥/ ١٥٢، والأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مجير الدين الحنبلي العليمي، (ت:٩٢٧هـ)، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م، ٢/ ١١٢، الضوء اللامع، للسخاوي، ٧/ ٢٨١.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

ذلك من المؤلفات، وقد حظيت مؤلفاته بالعناية والمكانة الكبيرة، وفيما يأتي بعض أسماء مؤلفاته:

١. البرهان في علوم القرآن [١] : وهو مطبوع بتحقيق الأستاذ أبي الفضل إبراهيم، طبعة عيسى الحلبي وشركاه (٤ مجلدات)، في دار التراث.

٢. الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة [٢]، وهو مطبوع بتحقيق سعيد الافغاني، نشره المكتب الاسلامي في بيروت عام١٣٩٠هـ -١٩٧٠م.

٣. تخريج أحاديث الرافعي في الشرح الكبير[٣]، وهو مطبوع في ٣٢٩ صحيفة،

(١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (ت:٩١١هـ)، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر، لبنان، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ط:١، ١/ ٢٤، وطبقات المفسرين للداودي، أحمد بن محمد الأدنه، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م، ط: ١، ١/٣٠٢، ومناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (ت:١٣٥٠هـ)، دار الفكر، لبنان، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ط:١، ١/٢٧، وكشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي المشهور بحاجي خليفة، (ت:١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣ه - ١٩٩٢م، ١/٢٤٠.

(٢) ينظر: الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، الإمام بدر الدين الزركشي، (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، ط: ٢، ١ /٣٢، وطبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ١٦٨/٣، والضوء اللامع، للسخاوي، ١٠/٢٣١، والتحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، الامام شمس الدين السخاوي، (ت٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، ط: ١، ٢/٣٠٠.

(٣) ينظر: شرح السيوطي لسنن النسائي، السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦ه - ١٩٨٦م، ط: ٢، ١/٣٢، وطبقات المفسرين، للداودي ١/٣٠٢، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، (ت: ١٣٩٩هـ): طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول١٩٥١م، دار

في مكتبة الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، غير محقق.

٤. التذكرة في الأحاديث المشتهرة [١]، وهو مطبوع بتحقيق مصطفى عبدالقادر عطا، منشور في دار الكتب العلمية في بيروت عام ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٥. خبايا الزوايا [٢]، وهو كتاب مطبوعة بتحقيق د. عبد القادر العاني، ط١، ١٩٨٢م، طباعة مطابع مفهوي، الكويت.

٦. البحر المحيط في أصول الفقه [٣]، وهو مطبوع عدة طبعات؛ منها طبعة وزارة الأوقاف الكويتية عام ١٩٨٨م، والأخرى بمطبعة دار الكتبي عام ١٩٩٤م.

٧. تشنيف المسامع بجمع الجوامع [٤]، مطبوع وبحثي هذا عن مسألة واحدة

إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ٦/ ١٧٤.

(١) ينظر: التذكرة في الأحاديث المشتهرة المعروف بـ(اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة)، بدر الدين الزركشي،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م، ط:١، ١/ ١، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: عبد الوهاب عبد اللطيف، مكتبة الرياض الحديثة، الرياض، ٢/١٧٣، وهدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، البغدادي، ٦/١٧٥.

(٢) ينظر: خبايا الزوايا، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٢ه، ط:١، ١/٣٩، وهدية العارفين، للبغدادي، ٦/١٧٥، ومقدمة تحقيق البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ١/١٣.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٣/ ١٦٨، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ٥/١٣٤، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٦/٣٣٥، وهدية العارفين، للبغدادي، ٦/١٧٤.

(٤) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٣/١٦٨، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ٥/١٣٤، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٦/٣٣٥، وهدية العارفين، للبغدادي، ٦/١٧٥.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

منه.

٨. المنثور في القواعد [١]، وهو مطبوع بتحقيق د. تيسير فائق أحمد، دار النشر، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت عام ١٤٠٥هـ.

٩. رسالة في معنى (لا إله إلا الله) [٢]، مطبوع بتحقيق علي محيي الدين القره داغي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

وله عشرات المؤلفات في مختلف العلوم والمعارف لا يتسع المقام لإحصائها في هذا البحث، وقد أحصيت في معظم الرسائل والأطاريح التي كتبت عنه رحمه الله تعالى.

تاسعاً: وفاته: اتفق جميع من ترجم له على أنَّ وفاته كانت يوم الأحد الثالث من شهر رجب الفرد سنة أربع وتسعين وسبعمائة، وله من العمر تسعة وأربعون عاماً[٣]، ودفن بالقرافة الصغرى بمصر، بالقرب من تربة الأمير بكتمر الساقي[٤]،

(١) ينظر: المنثور في القواعد، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق، تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت (١٤٠٥)، ط: ٢، ١/١، والبحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ترجمة حياة المؤلف، وهدية العارفين، للبغدادي، ١٧٥/٦.

(٢) ينظر: معنى لا إله إلا الله، الإمام بدر الدين محمد عبد الله الزركشي،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق، علي محيي الدين علي القرة راغي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط :٣، ١/ ١، ومقدمة تحقيق البحر المحيط في أصول الفقه، للزركشي، ١٧/١.

(٣) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ١٦٨/٣، والدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، لابن حجر، ١٣٥/٥، والنجوم الزاهرة، للاتابكي، ١٣٤/١٢، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٣٣٦/٦.

(٤) بكتمر الأمير سيف الدين بكتمر الساقي كان أولا من مماليك الملك المظفر ركن الدين بيبرس الجاشنكير ثم انتقل إلى السلطان الملك الناصر، (ت٧٣٣هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت:٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ-

رحمه الله تعالى وجزاه عنّا قدم للإسلام وأهله خير الجزاء[١].

المطلب الثاني
الثواب والعقاب للعباد ورأي الزركشي فيهما

أولاً: تعريف الثواب والعقاب لغة واصطلاحاً:

١. الثواب والعقاب لغة.

أ. الثواب لغة: مطلق الجزاء، وكذلك المثوبة قال الله تعالى:﴿ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ﴾[٢]، ويقال: أثابه يثيبه إثابة، والاسم الثواب، فيكون في الخير والشر، إلا أنَّه بالخير أخص وأكثر استعمالاً، وأثابه الله ثوابه وأثوبه وثوبه مَثُوبَتَهُ، أعطاه إياها[٣].

ب. العقاب لغة: العين والقاف والباء أصل في الكلمة، ومنها: العِقَاب، وهو: العقوبة والمؤاخذة بالذنب، والمعاقبة أن يجزى الرجل بما فعل سوء، فالعقاب والمعاقبة والعقوبة تختص بالعذاب[٤] قال تعالى: ﴿ فَحَقَّ عِقَابِ ﴾[٥].

٢. الثواب والعقاب اصطلاحاً:

أ. الثواب اصطلاحاً: قال الإمام الزركشي: «ومعنى الثواب إيصال النفع إلى المكلف على طريق الجزاء؛ ومنه قوله

٢٠٠٠م، ١٠/ ١٢٢.

(١) ينظر: طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ٣/ ١٦٨، وشذرات الذهب، لابن العماد، ٦/ ٣٣٦.

(٢) سورة البقرة: من الآية: ١٠٣.

(٣) ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (ت: ٧١١هـ): دار صادر، بيروت، ط: ٣- ١٤١٤ هـ، ١/ ٢٤٤-٢٤٥، فصل: (الثاء المثلثة).

(٤) ينظر: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط:٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م، ١/ ١٨٥، مادة: (عقب).

(٥) سورة ص: من الآية: ١٤.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

تعالى:﴿فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ﴾[١] أي: جزاهم، وقد يعبر به عن العقوبة؛ لقوله تعالى:﴿مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾[٢]، وعن الجزاء﴿ هَلۡ ثُوِّبَ ٱلۡكُفَّارُ﴾[٣]»[٤].

ب. العقاب اصطلاحاً: قال الإمام الزركشي: «ومعنى العقاب: إيصال الألم إلى المكلف على طريق الجزاء»[٥].

«وظاهر من هذه التعاريف ارتباط الأفعال الصادرة من العباد بالمجازاة عليها، فالأفعال الحسنة يترتب عليها الثواب الحسن، والأفعال السيئة يترتب عليها العقاب، وكما قيل: الجزاء من جنس العمل، فإن كان العمل خيراً فخير، وإن كان شراً فشر»[٦].

ثانياً: اختلاف المتكلمين في مسألة الثواب والعقاب:

لقد اختلف المتكلمون في هذه المسألة على قولين ذكرهما الإمام الزركشي في كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع، وهما كما يأتي:

القول الأول: إنَّ الله تعالى يثيب مَن أطاعه من العباد بفضله المحض[٧]،

(١) سورة المائدة: من الآية: ٨٥.
(٢) سورة المائدة: من الآية: ٦٠.
(٣) سورة المطففين: من الآية: ٣٦.
(٤) تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: د سيد عبد العزيز، و د. عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، توزيع المكتبة المكية، ط: ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م، ٤/ ٦٩٩-٧٠٠.
(٥) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٠.
(٦) مقتضيات العدل الإلهي الثواب والعقاب بين الوجوب والفضل لدى المعتزلة والأشاعرة، د.هويدا فؤاد الطويل، جامعة الأزهر الشريف، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالاسكندرية، ٢٠١٨، ص١٢.
(٧) المحض، أي: الخالص: ومعنى الفضل المحض: الإعطاء عن اختيار كامل، لا عن إيجاب. ينظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد، إبراهيم بن محمد الباجوري، (ت:١٢٧٧هـ)، بحاشية: التحرير الحميد لمسائل علم التوحيد للغرسي، مكتبة سيدا، ٢٠١٣، لبنان، ط: ١، ص٤٠٤.

فلا يجب عليه حقٌّ؛ لأنَّ أتقى الناس وأعبدهم، لا تعادل عبادته وتقواه نعمة إيجاده من العدم إلى الوجود فضلاً عن سائر نعمه تعالى، وهو مذهب جمهور أهل السنة والجماعة[١] ممثلة بالسادة الأشاعرة[٢]؛ ومنهم الإمام البدر الزركشي إذ قال: «والدليل على اتصاف الباري بذلك أنه وعد على صالحهما، وأوعد على سيئهما، فهو ينجز وعده ويحقق وعيده؛ لأنه صادق وخبره صدق، وحصول العفو في بعض صور الوعيد لا ينافي صدق خبره؛ لأنَّ ذلك من قبيل تخصيص العموم وهو يدخل في الأخبار، وبهذا يظهر بطلان من جوز الخلف في الوعيد، وعد ذلك من الكرم ... اللهم إلا أن يريد بالخلف في الوعيد تخصيصه فيصح المعنى، ويبقى النزاع معه في تسمية ذلك خلفاً، وجواز إطلاقه في حق الله، إذا علمت ذلك فالإثابة على الطاعة بالإجماع، لكن عندنا فضلاً منه،

(١) ينظر: قواعد العقائد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: موسى محمد علي: عالم الكتب، لبنان، ط: ٢، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م، ص٦١، وتحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية التحرير، ص٤٠٣-٤٠٥، ولوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط: ٢، ١٤٠٢ هـ- ١٩٨٢ م، ١/ ٣٢٧.

(٢) هم أتباع الإمام أبي الحسن علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبدالله بن موسى بن بلال بن أبي بردة عامر بن أبي موسى الأشعري -صاحب رسول الله ﷺ- هو صاحب الأصول، والقائم بنصرة مذهب أهل السنة، إمام المتكلمين، المصحح لعقائد المسلمين جمع بين النقل والعقل، وشهرته تغني عن الإطالة في تعريفه، ولد عام (٢٧٠هـ) وقيل: (٢٦٠هـ) بالبصرة، وتوفي عام (٣٢٤هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان٣/ ٢٨٤، و طبقات الشافعية، لابن قاضي شهبة، ١/ ١١٣.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وعند المعتزلة[١] وجوباً» [٢].

وإنَّ الله يعذِّب من عصاه من العباد بعدله المحض الخالص[٣]، فلا يُتصور منه ظلم، يعني: أنَّه لو عذَّبهم لعذَّبهم بعَدْلِه الخالص من شائبة الظلم؛ لقوله تعالى: ﴿لَا يُسْـَٔلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْـَٔلُونَ﴾[٤]، وله إثابة العاصي وتعذيب الطائع قال الامام البدر الزركشي بقوله: «لأنه متصرف في ملكه إن أثابهم فبفضله، وإن عاقبهم فبعدله، قال أصحابنا: وليست المعصية علة العقاب والطاعة علة الثواب، إنما هما أمارتان جعلهما علمين لهما، إن كنت عاصياً عوقبت أو مطيعاً أثبت[٥]»[٦]، فلا تنفعه طاعة ولا تضره معصية، والكلُّ بخلقه سبحانه[٧]، وهذا بحسب ما

(١) هم أتباع واصل بن عطاء، وعمرو بن عبيد، اللذين كانا من تلامذة الحسن البصري، ثم اعتزلا مجلسه؛ لاختلافهما معه في حكم مرتكب الكبيرة، وأبرز ما ابتدعوا قولهم بخلق القران ونفي الصفات، واتفقوا على أصول خمسة وهي: التوحيد، والعدل، والوعد والوعيد، والمنزلة بين المنزلتين، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. ينظر: الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبي منصور الإسفراييني(ت:٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٧م، ط:٢، ١٥، والملل والنحل، لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ، ١/ ٣٠، و١/ ٤٣.

(٢) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠١.

(٣) العدل المحض: وضع الشيء في محله من غير اعتراض على الفاعل. ينظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية التحرير، ص٤٠٥.

(٤) سورة الأنبياء: الآية: ٢٣.

(٥) ينظر: أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي، (ت: ٥٩٣هـ) تحقيق: الدكتور عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان ط ،١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٨م، ص١٧٤، وتحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية التحرير، ص٤٠٦.

(٦) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٤.

(٧) ينظر: قواعد العقائد للغزالي، ص٦١، تحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية

يقتضيه العقل كما نقل الإمام الزركشي عن الإمام الجويني[١] قوله: «إنَّ الإثابة على الطاعة ليست بالعوض بل هي كما لو قال السيد لعبده: إن فعلت كذا فأنت حر، ففعله عتق بقول سيده لا بحكم استحقاق اقتضاه عمله، وكذلك الثواب ثابت قطعاً بوعد الله، والعقاب ثابت بوعيده[٢]»[٣]، وأمَّا شرعاً: فالله سبحانه وتعالى وعد من أطاعه بالثواب، وخُلْفُ الوعد سَفَه، تعالى الله عنه، فلا يجوز عليه، وذلك بحكم وعْدِه لا بحكم الاستحقاق، فقد قال سبحانه وتعالى: ﴿ وَلَن يُخۡلِفَ ٱللَّهُ وَعۡدَهُۥۚ ﴾[٤]، وأمَّا الوعيد الحاصل لِمَنْ عصاه فيجوز الخُلْفُ فيه؛ لأنَّه كرم منه سبحانه وفضل، وذلك مرجوٌّ منه تعالى[٥].

وفي ذلك قال الإمام البدر الزركشي: «ينبغي أن يُعلم أنَّ كلام أصحابنا في هذه المسألة إنما هو في الجواز العقلي الذي وقع فيه الكلام مع المعتزلة، فإنهم أجازوه عقلاً، لكن الشرع قد ورد للطائع بالوعد الكريم الذي لا يتصور خُلفُه، والعاصي بالوعيد المتصور بالكرم خُلفُه، والتعذيب بالنار بلا ذنب غير جائز في الحكمة، إذ الآخرة دار الجزاء لا

التحرير، ص٤٠٣-٤٠٦، لوامع الأنوار البهية، ١/ ٣٢٧.

(١) هو: الإمام الكبير، شيخ الشافعية، أبو المعالي عبد الملك ابن الإمام أبو محمد عبد الله بن يوسف بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن حيويه الجويني، من كتبه (الشامل) في اصول الدين، توفي عام (٤٧٨ هـ)، ينظر: وفيات الأعيان، لابن خلكان،٣ / ١٦٧، وسير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي،(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط:٩، بيروت، ١٤١٣ه، ١٨ / ٤٦٨.

(٢) ينظر: العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨ه)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٢ه- ١٩٩٢م، ص٥٧.

(٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٤.

(٤) سورة الحج: من الآية: 47.

(٥) ينظر: تحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية التحرير، ص٤٠٦-٤٠٧، ولوامع الأنوار البهية، للسفاريني، ١/ ٣٢٦.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

دار التكليف حتى يتعلق بالإيلام عاقبة حميدة، والجزاء بلا ذنب ظلم والعقل يمنع نسبته إلى الله تعالى، والاقتصار وصف مجرد لم يدخل تحت القبح فجاز، فقولهم: يجوز عقلاً، أرادوا به: لو أخبر به الشرع لما أنكره العقل، لا أنَّ العقل يجوزه من غير قبح، فافهم ذلك من النفائس المغفل عنها»[١].

ولقد استدل الجمهور بأدلَّة نقلية وعقلية ذكر بعضها الإمام البدر الزركشي ومنها ما يأتي:

- الأدلة النقلية من الكتاب:

١. قوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[٢].

وجه الدلالة: قال الإمام البدر الزركشي: «وأما العقاب على المعصية فإن كانت المعصية شركاً وهو واقع لا محالة لا يدخله عفو؛ لقوله تعالى:﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ﴾ وإن كانت غير شرك فعندنا: يجوز العفو عنه سمعاً وعقلاً»[٣].

٢. قوله تعالى:﴿ وَتِلۡكَ ٱلۡجَنَّةُ ٱلَّتِيٓ أُورِثۡتُمُوهَا بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ﴾[٤].

وجه الدلالة: قال الإمام الزركشي: «إنَّ العطية إما أن تكون بعوض أو بغير عوض، والتي بلا عوض الإرث والهبة ونحوهما، فلما ذكر الإرث كان تصريحاً بنفي العوضية»[٥].

واستدل الزركشي كذلك بقوله تعالى:﴿ وَلَوۡلَا فَضۡلُ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ وَرَحۡمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ أَبَدٗا﴾[٦]، وقوله تعالى:﴿وَلَوۡلَا نِعۡمَةُ رَبِّي لَكُنتُ

(١) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠٤.
(٢) سورة النساء: من الآية: ٤٨.
(٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠١.
(٤) سورة الزخرف: الآية: ٧٢.
(٥) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠١.
(٦) سورة النور: من الآية: ٢١.

مِنَ ٱلْمُحْضَرِينَ ﴿٥٧﴾[١].

- الأدلة النقلية من السنة:

١. قول النبي ﷺ: ((أَتَانِي جِبْرِيلُ فَبَشَّرَنِي أَنَّهُ مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ، قُلْتُ وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى، قَالَ: وَإِنْ سَرَقَ وَإِنْ زَنَى))[٢].

وجه الدلالة: قال الإمام البدر الزركشي: «إنما ذكر الزنا والسرقة لينبه على ارتكاب حق الله تعالى وحق العباد، وأجمعت الأمة على ثبوت الشفاعة للنبي ﷺ، وهو دليل على جواز العفو والغفران»[٣].

٢. قول النبي ﷺ: ((لو أنَّ الله عذَّب أهل سماواته وأهل أرضه لعذَّبهم وهو غير ظالم لهم، ولو رحمهم لكانت رحمته خيراً لهم من أعمالهم، ولو كان لك مثل أحد ذهباً-أو مثل جبل أحد ذهباً- تنفقه في سبيل الله ما قَبِلَه منك حتى تؤمن بالقدر، فتعلم أنَّ ما أصابك لم يكن ليخطئك، وأنَّ ما أخطأك لم يكن ليصيبك، وأنَّك إنْ مِتَّ على غير هذا دخلت النار))[٤].

(١) سورة الصافات: الآية: ٥٧.

(٢) الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت:٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط:١، ١٤٢٢هـ، كتاب التوحيد، بَاب كَلَامِ الرَّبِّ مَعَ جِبْرِيلَ وَنِدَاءِ اللَّهِ الْمَلَائِكَةَ، ٩/ ١٤٢، برقم: ٧٤٨٧.

(٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٢.

(٤) سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط: ١، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م، باب في القدر، ١/ ٥٦، رقم الحديث ٧٧. إسناده قوي، وهو موقوف من حديث أبي بن كعب، وابن مسعود، وحذيفة بن اليمان، ومرفوع من حديث زيد بن ثابت.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وجه الدلالة: لله سبحانه وتعالى أنْ يرحم بفضله، وله أنْ يعذِّب بعدله[١].

٣. قول النبي ﷺ: ((يَبْقَى مِنَ الْجَنَّةِ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَبْقَى ثُمَّ يُنْشِئُ اللهُ تَعَالَى لَهَا خَلْقًا مِمَّا يَشَاءُ))[٢].

وجه الدلالة: نقل الإمام الزركشي عن الشيخ عز الدين[٣] بأنَّ لا استبعاد في إثابة من لم يطع، كما في الحور العين وأطفال المسلمين وغيرهم ممن يتفضل عليهم من غير إثابة على عمل سابق، وليس هذا بدعا في إحسانه المبتدأ من غير عمل ومن اعترض زاد شقاؤه ويجاب عن اعتراضه بأن الربوبية ليست مقيدة بمصالح العبودية، وقد شاهدنا ما يبتلى به من لا ذنب له من الأطفال[٤].

(١) ينظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٦٩٩، ولوامع الأنوار البهية، للسفاريني، ١/ ٣٢٧.

(٢) المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء(٤/ ٢١٨٨)(٢٨٤٨).

(٣) هو عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقيّ، عز الدين الملقب بسلطان العلماء، فقيه شافعيّ، بلغ رتبة الاجتهاد، ولد ونشأ في دمشق، وزار بغداد سنة ٥٩٩ هـ فأقام شهرا، وعاد إلى دمشق، فتولى الخطابة والتدريس بزاوية الغزالي، ثم الخطابة بالجامع الأموي، من كتبه الإلمام في أدلة الاحكام وقواعد الشريعة، توفي عام ٦٦٠هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي:، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط:٢، ١٤١٣هـ، ٨ / ٢٠٩، والأعلام، للزركلي، ٤/ ٢١.

(٤) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية – القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ – ١٩٩١ م،٢/ ٧٥، وتشنيف المسامع بجمع الجوامع، ٤/ ٧٠٥.

- من الأدلة العقلية:

١. إذا وجب على الله تعالى شيء، فهذا يقضي بوجود موجِب غير الله تعالى، يوجِب الأشياء عليه، والموجِب أعلى من الموجَب عليه، وليس أحد فوقه سبحانه[١].

٢. قال الإمام الزركشي: «الدليل على اتصاف الباري بذلك: أنه وعد على صالحهما، وأوعد على سيئهما، فهو ينجز وعده ويحقق وعيده؛ لأنه صادق وخبره صدق، وحصول العفو في بعض صور الوعيد لا ينافي صدق خبره؛ لأنَّ ذلك من قبيل تخصيص العموم وهو يدخل في الأخبار، وبهذا يظهر بطلان من جوز الخلف في الوعيد، وعدَّ ذلك من الكرم ... اللهم إلا أن يريد بالخلف في الوعيد تخصيصه فيصح المعنى، ويبقى النزاع معه في تسمية ذلك خلفاً، وجواز إطلاقه في حق الله»[٢].

(١) ينظر: أصول الدين، للغزنوي، ص١٧٤.

(٢) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٠.

وإنَّ الخلاف في ذلك حاصل بين السادة الأشاعرة والماتريدية[٣]:

قال الماتريدية: يمتنع تَخَلُّفُ الوعيد كالوعد، وجعلوا الآيات الواردة بعموم الوعيد مخصوصة بالمؤمن المغفور له[٤]،

(٣) هم أتباع الإمام أبي منصور محمد بن محمد بن محمود الماتريدي، الحنفي، الملقب بإمام الهدى، حيث كان إماماً جليلاً مناضلاً عن الدين، موطِّدا لعقائد أهل السنة والجماعة، أخذ عن أبي نصر العياضي، أبي بكر الجوزجاني، ونصير البلخي، توفي عام: (٣٣٣ه)، وقبره بسمرقند. ينظر: الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت:٧٧٥هـ): مير محمد كتب خانه، كراتشي، ٢/ ١٣٠-١٣١، والعقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د. قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، ١٤٣٥م، ٢٠١٤، لبنان، ط، ٥، ١٩٥-٢٠٩.

(٤) ينظر: إتحاف المريد بجوهرة التوحيد، عبدالسلام بن إبراهيم اللقاني المالكي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، الطلائع للنشر والتوزيع، ٢٠١٣. ص١٠٣.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وعندهم لو تَخَلَّفَ الوعيد للزم الكذب عليه تعالى، وهو محال، ولَتَبَدَّل القول والله تعالى يقول﴿ مَا يُبَدَّلُ ٱلْقَوْلُ لَدَىَّ وَمَآ أَنَا۠ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ ﴿٢٩﴾ ﴾[1]، ثم الأدلة على خلود الكفار في النار كثيرة متوافرة، ولو تخلَّف الوعيد لجاز عدم خلودهم[2].

فأجاب الأشاعرة عن ذلك فقالوا: لا نُسَلِّم أنَّه يلزم الكذب؛ لأنَّ الكريم إذا أخبر بالوعيد فإنَّ اللائق بكرمه أنْ يبني إخباره به على المشيئة وإنْ لم يصرِّح بها، وأما عن لزومه تبديل القول فإنَّ الممنوع تبديل القول في وعيد الكفار في النار، أو مَنْ لم يُرِد الله تعالى العفو عنه، وأمَّا عن استتباعه القول بعدم خلود الكفار في النار فلا نُسَلِّم أيضاً؛ لأنَّنا نقرر أنَّه لا يجوز العفو عن الكفر، وما ذكرناه مقصوراً على عصاة المؤمنين، وهذا التخصيص مستفاد من قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾ ﴾[3]،[4].

القول الثاني: وجوب إثابة المطيع، وعقوبة العاصي، وهو مذهب المعتزلة؛ وبنوا ذلك على أصلين من أصولهم وهما والوعد والوعيد[5]، وكذلك على أصلهم

(١) سورة ق، الآية: 29.

(٢) ينظر: شرح العقائد النسفية، للتفتازاني (ت:٧٩٣هـ)، بحاشية الجوري، إعداد وتقديم: محمد مهدي جوري، كردستان،١٣٩١م، ص١٣٠، والنظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد، محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، دار الطلائع للنشر والتوزيع، ٢٠١٣، ص١٠٣.

(٣) سورة النساء: من الآية: ٤٨.

(٤) ينظر: النظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد، ص١٠٢.

(٥) قالوا: الوعد: كل خبر يتضمن إيصال نفع إلى الغير، أو دفع ضرر عنه في المستقبل، والوعيد: كل خبر يتضمن إيصال ضرر إلى الغير، أو تفويت نفع عنه في المستقبل. ينظر: شرح الأصول الخمسة، قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد، تعليق: الإمام أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، تحقيق

في التحسين والتقبيح العقليين[١] كيلا يظلمهم، والظلم نقصان، وهو على الله محال، كذا ذكر الزركشي عن البصريين منهم، فعندما يقولون بوجوب الثواب للطائع، والعقاب للعاصي، يريدون به على طريق الاستحقاق، لا طريق الفضل في الثواب، والعدْل في العقاب، بمعنى أنه لو لم يثب المطيع لكان في حكم الظالم له، وعلة هذا الوجوب عندهم مشقة التكليف، وأما البغداديون منهم فقالوا: إنَّ الأوامر والتكليفات الشرعية ليست وجهاً لوجوب واستحقاق الثواب مهما كانت شاقة على النفس، وإنما الذي يوجبها كون الله متصفاً بالجود والفضل، فلا مانع عند المعتزلة من اطلاق لفظ الواجب في حق الله تعالى طالما أنَّ حقيقته ثابتة، وطالما أنَّ الله تعالى فاعل بالاختيار وقادر على الفعل، فإذا لم يفعل الله الواجب استحق الذم كما يستحقه أحدنا اذا رفض أداء ما عليه من دين وهو قادر عليه[٢].

قال الإمام الزركشي: «وصارت المعتزلة إلى جوازه عقلاً وامتناعه سمعاً[٣]، وقالوا: عذاب الفاسق مؤبداً،

وتقديم: الدكتور عبد الكريم زيدان، ص١٣٤-١٣٥.

(١) المعتزلة يرون أنَّ الحسن والقبح أمر ذاتي في الأشياء، وأنَّ العقل يدرك ذلك بالبداهة أو النظر، ورد عليهم أهل السنة بأنّه قد تخفى على العقل أشياء فيكشف عنها الشرع، فيكون العقل سبيل لإدراكها فقط، لا لإنشائها. ينظر: غاية المرام في علم الكلام، لعلي بن أبي علي بن محمد بن سالم الآمدي(ت:631ه)، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامي، سنة النشر 1391ه، القاهرة، 234.

(٢) ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص٦١١-٦١٢، و تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/ ٧٠٤.

(٣) الإمام الزركشي نقل ذلك عن البصريين وبعض البغداديين؛ لأنهم قالوا: بجواز العفو عن العاصين وإسقاط العقوبة عنهم عقلاً وامتناعه سمعاً، وقد وجه القاضي عبدالجبار لهم عدة انتقادات ورد عليهم، وقال اغلب البغداديون: بأنَّ العفو غير جائز عقلاً وسمعاً على الله تعالى، وأعطوا

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

وافترى بعض المبتدعة فنسبه للشافعي رضي الله عنه، وقد قال في كتاب السير من (الأم) ممن انهزم عن الصف بغير عذر: إنه باء بغضب من الله إلا أن يغفر الله له[1]»[2].

وهذا دليل على بطلان قول من زعم أنَّ الشافعي رحمه الله تعالى يقول بمذهب الاعتزال[3].

ولقد استدل المعتزلة على قولهم بأدلة نقلية وعقيلة ذكر بعضها الإمام البدر الزركشي منها ما يأتي:

- من الأدلة النقلية:

١. قوله تعالى: ﴿فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُۥ ۝٧ وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُۥ ۝٨﴾[4].

٢. قوله تعالى: ﴿وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ۝١٦٠﴾[5].

٣. قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا مَن طَغَىٰ ۝٣٧ وَءَاثَرَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا ۝٣٨ فَإِنَّ ٱلْجَحِيمَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ ۝٣٩﴾[6].

٤. قوله تعالى: ﴿ثُمَّ نُنَجِّى ٱلَّذِينَ ٱتَّقَواْ وَّنَذَرُ ٱلظَّٰلِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ۝٧٢﴾[7].

وجه الدلالة: قال الإمام الزركشي: «واحتج الخصم بآيات الوعيد»[8]، فقالوا: لا يُخْلِفُ الله وَعْدَه ووعيده، فلا

العقاب درجة أعظم في الوجوب من الثواب، حيث لم يوجبوه إلا من حيث الجود الإلهي فقط. ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص٦٤٥-٦٨٧.

(١) ينظر: الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ-١٩٩٠م، ٤/٢٥٧.

(٢) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠٢.

(٣) ينظر: تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠٢.

(٤) سورة الزلزلة: الآيتان: ٧-٨.

(٥) سورة الأنعام: من الآية: ١٦٠.

(٦) سورة النازعات: الآيات: ٣٧-٣٩.

(٧) سورة مريم: الآية: ٧٢.

(٨) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠١.

بدَّ أنْ نعتقد أنَّ ما وعد به المؤمنين من الثواب واصل إليهم لا محالة، وما تَوَعَّد به العصاة نازل بهم لا محالة أيضاً، فهو سبحانه يفعل ما وعد به وتوعَّد، ولا يجوز عليه الخُلْفُ والكذب، فهو منزَّه عنهما وعن كلِّ نقص، وأما الكذب: كل خبر لو كان له مخبِر لكان مخبَرَه لا على ما هو عليه، وأما الخُلف فهو: أن يخبر أنه يفعل فعلاً في المستقبل ثم لا يفعله، والخُلف ربما يكون كذباً بأنْ يخبر عن نفس الفعل ثم لا يفعله، وربما لا يكون كذباً بأنْ يخبر عن عزمه على الفعل ثم لا يفعله؛ ولهذا فإنَّه لمَّا استحال العزم على الله تعالى لم يكن الخُلف في حقه إلا كذباً، تعالى الله عنه علواً كبيراً[١].

-من الأدلة العقلية:

١. إذا كان الشرع قد أمرنا بفعل الواجبات واجتناب المقبحات، وعرفنا تلك الواجبات على الجملة والتفصيل، فلا بد من أن يكون لهذا التعريف وجها ما، بحيث إذا أقدم أحدنا على خلافه استحق من جهة فعله ضرراً ما، ولا يكتفى معه بمجرد الذم فقط؛ لأنَّ الذم إذا لم يقترن بضرر كان مسلوب الفائدة[٢].

مناقشة استدلال المعتزلة:

١. أما عن استدلالهم بالآيات فقال الإمام الزركشي: «الجواب: إنَّ هذه عامة وأدلتنا خاصة، والخاص مقدم على العام؛ ولأن آيات العفو أكثر فكانت أغلب على الظن، ولا يلزم من ذلك الخلف في الوعيد لما سبق ... كذلك وهذا أحسن بالإضافة إلى مكارم الأخلاق، فإن لم يكن للأمر كذلك فهو فاسد قطعاً، وخلف في الكلام الأول وبدأ صراح؛ وهو على الله تعالى محال»[٣].

٢. إنَّ المعتزلة يوجبون على الله

(١) ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص٦٢٠.

(٢) ينظر: شرح الأصول الخمسة، للقاضي عبد الجبار، ص١٣٤-١٣٦، وشرح العقائد، للتفتازاني، ص١٣٠-١٣١.

(٣) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٧٠٣/٤.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

تعالى ثواب المطيع وعقاب العاصي، بناء على أصلهم في التقبيح العقلي كيلا يظلمهم والظلم نقصان وهو على الله محال، بخلاف أهل السنة والجماعة، والردُّ عليهم من موردهم العقلي، فضلاً عن الأدلة النقلية الواضحة البيِّنة التي تدلِّل على أنْ لا واجب على الله تعالى، وفي ذلك قال الإمام الزركشي: «وقال أصحابنا: بل مذهبهم يلزم النقص، إذ لا يجب على الله حق، إذ لو وجب عليه حق لغيره لكان في قيده، والتقييد بالإعباد نقص، وهذا يشبه قلب الدليل، فإنه يدل عليهم لا لهم» [١]، وقال الإمام الزركشي كذلك: «لو وجب عليه لكان لموجب، ولا حاكم غير الله، ولا يجوز أن يكون بإيجابه على نفسه؛ لأنه في حقه غير معقول»[٢].

٣. نقل البدر الزركشي عن الجويني قوله: «ومما يقطع مادة خلافهم أنَّ العبادات التي يقيمها العبد لا تفي بالنعم المتواترة عليه من ربه بإجزاء، وهي تقع شكراً لأنعم الله، بل لا تفي بأقلها، فإذا وقعت شكراً عوضاً عما تعجل من النعم فكيف يستمر في حكم العقل استحقاق الثواب على أعمال وقعت عوضاً على نعيم يؤتاه العبد؟ قال: ثم قالوا: ليس على أهل الجنان شكر لنعيمها، فإنها عوض أعمال العبد، وليس للعوض عوض، فمن أضل سبيلاً ممن يوجب على الله تعالى ثواب أعمال العبد، وهي عوض ما تنجز من النعم، ولم يوجب على العبد شكر الثواب غداً لكونه عوضاً[٣]»[٤].

٤. وأما عن استمرار العذاب وتأبيده على العاصي المسلم قرر العلماء بأنَّ المعتزلة أخطأت حين حملت وعيد

(١) المصدر نفسه ٤/٧٠١.
(٢) المصدر السابق ٤/٨٢٥.
(٣) ينظر: العقيدة النظامية، للجويني، ص ٥٦.
(٤) تشنيف المسامع بجمع الجوامع، للزركشي، ٤/٧٠٤-٧٠٥.

الكافرين على مرتكبي المعاصي من المسلمين، فاتخذت من الآيات الواردة في وعيد الكافرين حجة على إدخال الفاسقين المسلمين فيه وقالت بعمومه، وكذلك أخطأت حين زعمت أنَّ السمع لا يقول بالعفو عن العاصين والعقل يجوز ذلك، فقد ظهر جلياً أنَّ العقل والنقل إذا صحا فإنهما لا يختلفان في حكم من الأحكام، وبأنَّ للمعتزلة خطأ في فهمهم للنصوص وتحميلها ما لا تحتمل[١]، وفي ذلك قال الباقلاني[٢]:

«أنتم وإخوانكم من الخوارج[٣] دأبكم أبداً أن تجعلوا آيات العذاب في أهل الإيمان والتوحيد، وهي لأهل الكفر والضلال دون المؤمنين بحمد الله تعالى؛ وهذه الآيات كلها في أهل الكفر، والذي يدل على صحة هذا ما قدمنا من الأخبار الصحاح...» [٤].

(١) ينظر: مقتضيات العدل الإلهي، د. هويدة فؤاد الطويل، ص٥٨.

(٢) هو القاضي أبو بكر محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القاسم، المعروف بالباقلاني، البصري، المتكلم المشهور، الملقب بسيف السنة، ولسان الأمة، كان على مذهب الشيخ أبي الحسن الأشعري، صنف التصانيف الكثيرة؛ كالإنصاف وتمهيد الأوائل، وتوفي عام (٤٠٣هـ) ببغداد. ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لابن خلكان، ٤/٢٦٩-٢٧٠، والوافي بالوفيات، للصفدي، ٣/١٤٧.

(٣) هي أول بدعة ظهرت في هذه الأمة؛ لأنّ زعيمهم خرج على النبي ﷺ وهو ذو الخويصرة، من بني تميم، حين قسّم النبي ﷺ ذهبية جاءت له، فقال: يا محمد اعدل، فكان أوّل مَن خرج على الشريعة، ثم في عهد علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خرجوا عليه، وأجمعوا على أنّ كل كبيرة كفر، وأنّ الله يعذب اصحاب الكبائر عذاباً دائماً، وهم عشرون فرقة، منها: النجدات والأزارقة والعجاردة، وهم يكفّرون عثمان وعليّاً وعائشة- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُم- ويعظّمون أبا بكر وعمر، رضي الله عنهما، ينظر: اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، للرازي، 46، والفرق بين الفرق، للإسفراييني، 56-54.

(٤) الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط:١، ١٩٨٦م، عالم الكتب،

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

القول الراجح ورأي البدر الزركشي فيها: ثواب المطيع، وعقاب العاصي، من المسائل التي حصل فيها الخلاف بين أهل السنة والجماعة، وبين المعتزلة، وواضح من الأدلة ومناقشتها: أنَّ الله سبحانه وتعالى يثيب بفضله ويعاقب بعدله، وهو القول الحق والراجح عند أهل السنة والجماعة[1]، وهو الراجح عند الإمام البدر الزركشي رحمه الله تعالى.

وهو ما يميل إليه الباحث، لاقتضاء الأدلة النقلية والعقلية، ولِفساد قول المعتزلة؛ لأنَّه يُفضي للقول بالنقص عليه سبحانه، تعالى عن ذلك علواً كبيراً.

الخاتمة

من خلال النظر بما سبق يمكنني أنْ أصل إلى نتائج تُجمل لي القول في هذا البحث، وهي كما يأتي:

١. اتضح للباحث أنَّ منهج البدر الزركشي في العقيدة أشعري، وذلك من خلال دراستي لهذه المسألة من كتابه تشنيف المسامع بجمع الجوامع، ولا سيما أنه لم يؤلف في علم الكلام حسب اطلاعي سوى مؤلف واحد.

٢. الثواب عند البدر الزركشي هو ايصال النفع إلى المكلف على طريق الجزاء، والعقاب هو ايصال الألم إلى المكلف على طريق الجزاء كذلك.

٣. إنَّ أصل العدل عند المعتزلة له ارتباط بمفاهيم كثيرة أهمها الحسن والقبح العقليين، واللطف بالعباد فيما كلفهم، والأعواض التي يمنحها لهم مقابل ما يلاقون من آلام لا ذنب لهم فيها، وإنَّ علة وجوب الفعل غير الدليل على وجوبه، ولهذا سهل اطلاق لفظ

بيروت، ص١٧٤.

(١) ينظر: قواعد العقائد للغزالي، ص٦١، وأصول الدين للغزنوي، ص١٧٤، وتحفة المريد على جوهرة التوحيد بحاشية التحرير، ص٤٠٣-٤٠٥، ولوامع الأنوار البهية، للسفاريني ١/ ٣٢٧.

الوجوب في حق الله تعالى عند المعتزلة على الرغم من الاختلاف الحاصل بين البصريين والبغداديين في علة الوجوب، فنفت الأشاعرة ومنهم الزركشي بشكل قاطع أن يكون العقل موجباً على الله تعالى شيئاً من منطلق إثبات الفاعلية المطلقة لله تعالى في الخلق والامر، لذا تقرر بأنَّ الله تعالى إذا أثاب فبفضله بلا عوض، وإذا عاقب فبعدله، وليس المعصية علة العقاب، ولا الطاعة علة الثواب.

٤. ذكر الإمام الزركشي خطأ المعتزلة في فهمهم للنصوص وتحميلها ما لا تحتمل، حين زعمت بأنَّ الدليل السمعي لا يقول بالعفو عن العاصين من المسلمين والعقل يجوز ذلك، فعممت حكم الكفار عليهم.

٥. وافق الزركشي الجمهور بما قرروه من أنَّ الواجبات جميعها سمعية، والعقل لا يوجب شيئاً، فمعرفة الله تعالى بالعقل تحصل وبالشرع تجب، وكذلك شكر المنعم وإثابة المطيع، وعقاب العاصي يجب بالسمع دون العقل، وقد وعد الشرع الطائع بالوعد الذي لا يتصور خلفه، والعاصي بالوعيد المتصور خلفه كرماً من الله وفضلا.

٦. بين الإمام الزركشي أنَّ المعتزلة وقعوا في نقص في حق الله تعالى عندما أوجبوا عليه حق لغيره، فكان في قيده، والتقييد في الإعباد نقص، تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً.

المصادر

- القرآن الكريم.

١. إتحاف المريد بجوهرة التوحيد، عبدالسلام بن إبراهيم اللقاني المالكي، تحقيق: محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، الطلائع للنشر والتوزيع، ٢٠١٣.

٢. الإتقان في علوم القرآن، جلال الدين عبد الرحمن السيوطي، (ت:٩١١هـ)، تحقيق: سعيد المندوب، دار الفكر،

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

لبنان، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ط:١ .
٣. الإجابة لما استدركته عائشة على الصحابة، الإمام بدر الدين الزركشي، (ت٧٩٤هـ)، تحقيق: سعيد الأفغاني، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٣٩٠هـ - ١٩٧٠م، ط: ٢ .
٤. أصول الدين، جمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي، (ت: ٥٩٣هـ) تحقيق: الدكتور عمر وفيق الداعوق، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان ط ،١، ١٤١٩ه- ١٩٩٨م.
٥. اعتقادات فرق المسلمين والمشركين، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري(ت٦٠٦هـ)، تحقيق: علي سامي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٢هـ.
٦. الأعلام، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي، (ت:١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط: ١٥، ٢٠٠٢م.
٧. الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، دار المعرفة، بيروت، سنة النشر: ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
٨. الأنس الجليل بتاريخ القدس والخليل، مجير الدين الحنبلي العليمي، (ت:٩٢٧هـ)، تحقيق: عدنان يونس عبد المجيد نباتة، مكتبة دنديس، عمان، ١٤٢٠هـ- ١٩٩٩م.
٩. الانصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به، للباقلاني، تحقيق: عماد الدين أحمد حيدر، ط:١، ١٩٨٦م، عالم الكتب، بيروت.
١٠. البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط:١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
١١. البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع، للشوكاني، (ت١٢٥٠هـ)، دار المعرفة، بيروت.
١٢. التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، الامام شمس الدين السخاوي،

(ت٩٠٢هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، ط: ١.
١٣. تحفة المريد على جوهرة التوحيد، إبراهيم بن محمد الباجوري، (ت:١٢٧٧ه)، بحاشية: التحرير الحميد لمسائل علم التوحيد للغرسي، مكتبة سيدا، ٢٠١٣، لبنان، ط: ١.
١٤. التذكرة في الأحاديث المشتهرة المعروف بـ(اللآلئ المنثورة في الأحاديث المشهورة)، بدر الدين الزركشي،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م، ط:١.
١٥. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبدالله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤هـ)، تحقيق: د سيد عبد العزيز، و د. عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث، توزيع المكتبة المكية، ط: ١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.
١٦. تكملة المعاجم العربية، رينهارت بيتر آن دُوزِي (ت: ١٣٠٠هـ) نقله إلى العربية وعلق عليه: محمَّد سَليم النعَيمي وجمال الخياط، وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ط:١، ١٩٧٩ - ٢٠٠٠ م.
١٧. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت:٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط:١، ١٤٢٢ه.
١٨. الجواهر المضية في طبقات الحنفية، عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (ت:٧٧٥هـ): مير محمد كتب خانه، كراتشي.

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

١٩. حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة، عبدالرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء الكتب العربية، مصر، ط : ١.

٢٠. خبايا الزوايا، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق: عبد القادر عبد الله العاني، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت، ١٤٠٢ه، ط:١.

٢١. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، الحافظ شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني(ت٨٥٢هـ)، تحقيق: محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر أباد، الهند - ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م، ط: ٢.

٢٢. السلوك لمعرفة دول الملوك، للمقريزي (ت: ٨٤٥هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، لبنان، بيروت، ط: ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

٢٣. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (ت:٢٧٣هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط: ١، ١٤٣٠ هـ- ٢٠٠٩ م.

٢٤. سير أعلام النبلاء، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي،(ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، ومحمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة، ط:٩، بيروت، ١٤١٣ه.

٢٥. شذرات الذهب في أخبار من ذهب، عبدالحي بن أحمد بن محمد العكري العماد الحنبلي،(ت:١٠٨٩ه)، تحقيق: عبدالقادر الأرنؤوط، ومحمود الأرناؤوط، دار ابن كثير، دمشق، ١٤٠٦هـ.

٢٦. شرح الأصول الخمسة، قاضي القضاة عبد الجبار بن أحمد، تعليق: الإمام أحمد بن الحسين بن أبي هاشم، تحقيق وتقديم: الدكتور عبد الكريم زيدان.

٢٧. شرح السيوطي لسنن النسائي،

السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، ١٤٠٦ه - ١٩٨٦م، ط: ٢.
٢٨. شرح العقائد النسفية، للتفتازاني (ت:٧٩٣ه)، بحاشية الجوري، إعداد وتقديم: محمد مهدي جوري، كردستان، ١٣٩١م.
٢٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط:٤، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
٣٠. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع، شمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي (ت:٩٠٢هـ)، دار منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت.
٣١. طبقات الشافعية الكبرى، لتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي، تحقيق: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط:٢، ١٤١٣ه.
٣٢. طبقات الشافعية، أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة(ت٨٥١هـ)، تحقيق: د. الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٧، ط:١.
٣٣. طبقات المفسرين للداودي، أحمد بن محمد الأدنه، تحقيق: سليمان بن صالح الخزي، مكتبة العلوم والحكم، السعودية، ١٤١٧هـ- ١٩٩٧م، ط: ١.
٣٤. العقيدة النظامية في الأركان الإسلامية، لأبي المعالي الجويني (ت: ٤٧٨ه)، تحقيق: محمد زاهد الكوثري، المكتبة الأزهرية للتراث، ١٤١٢ه- ١٩٩٢م.
٣٥. العقيدة الإسلامية ومذاهبها، أ.د. قحطان عبد الرحمن الدوري، ناشرون، ١٤٣٥م، ٢٠١٤، لبنان، ط، ٥.
٣٦. غاية المرام في علم الكلام، لعلي بن أبي علي بن محمد بن سالم

ISSN: 2075 - 2954 (Print)

الآمدي(ت:٦٣١ه)، تحقيق: حسن محمود عبد اللطيف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامي، سنة النشر ١٣٩١ه، القاهرة.

٣٧. الفرق بين الفرق وبيان الفرقة الناجية، لعبد القاهر بن طاهر بن محمد البغدادي أبي منصور الإسفراييني(ت:٤٢٩هـ)، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ١٩٧٧م، ط:٢.

٣٨. قواعد الأحكام في مصالح الأنام، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت: ٦٦٠هـ)، راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، طبعة جديدة مضبوطة منقحة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١ م.

٣٩. قواعد العقائد، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت: ٥٠٥هـ)، تحقيق: موسى محمد علي: عالم الكتب، لبنان، ط: ٢، ١٤٠٥هـ- ١٩٨٥م.

٤٠. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، مصطفى بن عبدالله القسطنطيني الرومي الحنفي المشهور بحاجي خليفة، (ت:١٠٦٧هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٣ه - ١٩٩٢م.

٤١. لسان العرب، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى، (ت: ٧١١هـ): دار صادر، بيروت، ط: ٣- ١٤١٤ هـ.

٤٢. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقة المرضية، شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي، (ت: ١١٨٨هـ)، مؤسسة الخافقين ومكتبتها، دمشق، ط: ٢، ١٤٠٢ هـ- ١٩٨٢ .

٤٣. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج

أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٤٤. معنى لا إله إلا الله، الإمام بدر الدين محمد عبد الله الزركشي،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق، علي محيي الدين علي القرة راغي، دار الاعتصام، القاهرة، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م، ط :٣ .

٤٥. مقتضيات العدل الإلهي الثواب والعقاب بين الوجوب والفضل لدى المعتزلة والأشاعرة، د.هويدا فؤاد الطويل، جامعة الأزهر الشريف، كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالاسكندرية، ٢٠١٨.

٤٦. الملل والنحل، لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر أحمد الشهرستاني (ت: ٥٤٨هـ)، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٤٠٤هـ.

٤٧. مناهل العرفان في علوم القرآن، محمد عبد العظيم الزرقاني، (ت:١٢٥٠هـ)، دار الفكر، لبنان، ١٤١٦هـ- ١٩٩٦م، ط:١.

٤٨. المنثور في القواعد، محمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبو عبد الله،(ت٧٩٤هـ)، تحقيق، تيسير فائق أحمد محمود، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، الكويت (١٤٠٥)، ط: ٢ .

٤٩. النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، جمال الدين أبي المحاسن يوسف بن تغري بردى الأتابكي، (ت٨٧٤هـ)، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، مصر.

٥٠. النظام الفريد بتحقيق جوهرة التوحيد، محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، دار الطلائع للنشر والتوزيع، ٢٠١٣.

٥١. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي، (ت: ١٣٩٩هـ): طبع بعناية وكالة المعارف الجليلة في مطبعتها البهية استانبول١٩٥١م، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.

٥٢. الوافي بالوفيات، لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (ت:٧٦٤هـ)، تحقيق: أحمد الأرناؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ١٤٢٠هـ- ٢٠٠٠م.